



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ٢٠٠٠ جنيه
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنيه

كراسة الشروط و المواقف الخاصة بالمناقصة العامة
توريد الاحتياجات السنوية لأعمال السباكة واللوميتال
والتجارة والدهان والميكانيكا جلسة ٢١ / ٢٤٠٢ / ٢٠٢٤

رقم الكراسة ()

اسم الشركة /
العنوان /

رقم الملف الضريبي /
المأمورية التابع لها /

مدير عام المشتريات

رئيس القسم

المعاسب



- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- اتشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينة بقوائم عملية /
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتي وأقر بأنني قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسه والتزم بها على أساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه اي احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

	اسم الشركة /
	العنوان /
	التليفون /
	المحمول /
	fax /
	رقم الملف الضريبي /
	رقم السجل التجاري /
	رقم التسجيل بالقيمة المضافة /
	المسؤول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردة فى كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعدتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الوارده بالكرasseه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه .

ختم الشركه

توقيع مدير الشركه

المناقصه العامه لتوريد / مستلزمات السباكة والنحارة والالوميتال

جسـة: ٢١ / ٢٤ / ٢٠٢٤

موعد تقديم العطاء :

- ١ - اخر موعد لتقديم العطاء هو الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٤ / ٢١ / ٢٠٢٤
- ٢ - لا يلتفت بتاتاً إلى العطاء الذي يصل بعد هذا الموعد .
- ٣ - يظل العطاء ساري المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالي فتح المظاريف الفنية .
- ٤ - اذا لم تتمكن المستشفى من البت في العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدم العطاءات فى الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم للمرة الضرورية .
- ٥ - يحق للمستشفيات اخطار مقدم العطاء برسو عطاؤه او جزء منه في آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :

- ١ - العرض فنى (أصل وصورتين والكتالوج الخاص بالأصناف التي تقدمت بها الشركة) ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات وأسم الممارسة / المناقصه و تاريخها وعنوان المظروف (فنى) باسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء .
- ٢ - ولا يقبل من صاحب الشأن الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .
- ٣ - يراعى الايجتنوى على اية اسعار وسيتم استبعاد اى عطاء تضمن في مظروفه الفنى اية اسعار .

التأمين المؤقت :

- ٤ - يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائى قدره (٢٠٠٠٠) فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات او خطاب ضمان بنكي غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٥ - إذا سحب مقدم العطاء عطاءة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أوالاتجاه إلى القضاء أو اتخاذ اية إجراءات او إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إنقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والتربية .
- ٦ - يجب أن يحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الادارية :

- ١ . تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
- ٢ . بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء (عقد التأسيس)
- ٣ . ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
- ٤ . البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي و شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع
- ٥ . شهادة القيد في السجل التجارى
- ٦ . صورة السجل الصناعي وصورة استماره ٤١س وكلاء تجاريون سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده
- ٧ . يجب تقديم المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار .
- ٨ . سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات .
- ٩ . يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
- ١٠ . بيان تسليم عينات الأصناف المتقدم بها .
- ١١ . عقد توزيع في حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة
- ١٢ . يتلزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .

١٣. لغة تقديم العطاء:

يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية مع الترجمة العربية ولن يلتفت إلى البنود الغير مترجمة .

المظروف المالي:-

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (مالى) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء

- أوراق العطاء المالي مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف

- على مقدم العطاء مراعاة ما يلى فى اعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف :

١. قائمة الأسعار موضحاً بها السعر الاساسى للصنف بالجنيه المصرى وشامل كافة الضرائب وارسوم والدمغات

٢. تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو الطباعة رقمًا وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفنات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعه من مقدم العطاء ومحفوظة بخاتمة .

٣. لا يجوز الكشط او المحو في جدول الفنات وكل تصحيح في الأسعار او غيرها يجب إعادة كتابتها رقمًا وحرفاً والتلوّيغ عليها من مقدم العطاء .

٤. لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .

٥. لا يلتفت إلى اي إدعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

٦. لا يجوز نزع اي ورقة من هذه الكراسة ويتبعن عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة او حشر او إخفاء اي ملاحظات او شروط او تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع اي شرط او تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء او زيادة القيمة المالية للعطاء .

٧. لا يقبل التعديل في الأسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجذبة فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء الفائز

٨. للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة اذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصيط في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام

أولاً الشروط العامة:

مع عدم الالتزام بأحكام قانون المناقصات والمزايدات(رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدم العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقه حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهى :

١. المستندات التي تتضمنها هذه المناقصة / الممارسة .
٢. كراسة الشروط والمواصفات .
٣. المواصفات الفنية .
٤. جدول الاسعار .
٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك
٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ اية اجراءات .
٧. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشرط ليقول عطائه كله كوحده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الاثمان بين عطائين او اكثر تجزئ المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل إلى آخره .
٨. ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد الى اي شخص كلها او بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكتفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير .
٩. إذا استغفت المستشفيات عن اي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه بأى شيء .
١٠. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام اي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها ايقاف اي كمية من أمر التوريد او إلغاؤها .
١١. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال اي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف نقع عليها جميع الغرامات .
١٢. تخصم اي زيادة في الأسعار اذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .
١٣. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون تقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام باعمال .
١٤. لا يحق للشركة المتعاقد معها التنازل عن العقد او اي جزء منه او اي التزام ينشأ مع الاخذ في الاعتبار احكام قانون (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية بتنظيم التعاقدات التي تترمها الجهات العامه في هذا الشأن .
١٥. نظراً لقرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠، للتبيّق منظومة الفاتورة الالكترونية يتلزم صاحب العطاء بتسجيل فى مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والكود الموحد الخاص بالسلعة او الخدمة محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
١٦. مدة تنفيذ العقد سنة واحدة تبدا من تاريخ استلام امر الاسناد ويجوز تجديده لمددة اخرى مماثله بنفس الشروط والاسعار اذا رغب المستشفى في ذلك على ان تلتزم الشركة بالاستمرار في تنفيذ الاعمال لمدة شهرين بعد انتهاء مدة العقد او لحين قيام المستشفى بطرح مناقصة جديدة والتعاقد عليها ايهما اقرب

٣) شروط التوريد :

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه باى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقدم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك.
٥. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريدالجزئي خلال عشرة أيام من تاريخ أمر التوريدالجزئي الصادر من إدارة (الصيدلية - المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام .

٤) التامين النهائي :

١. على صاحب العطاء المقبول أن يسدّد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامين النهائي ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسية .
٢. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التامين النهائي الواجب سداده في المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجة لاتخاذ اي اجراء آخر إلغاء العقد وتتفيد به بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطايه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التامين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤ من القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٣. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة وتستحق نديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجم إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أي كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بمكافحة السلطة المختصة إعطاءه مهلة أخرى .

٥) العقود :

تلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريده للعلاج الاقتصادي.

٦) الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره في تقديم رشوه الى أحد موظفي الادارة يحق ل الإدارة فسخ العقد ومصادرة التأمين بالكامل واتخاذ اجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

٧) الغاء المناقصة/ الممارسة و تعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفى الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استغنى عنها نهائياً او اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى اصار اضافات او حذف او تعديل لمضمون اي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل (بالبريد - البريد الالكتروني - الفاكس) بحسب الاحوال بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات التنافسية والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كافي على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في اي مرحله من مراحلها .



الشكاوى :

فى حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م اوجهة التعاقد بالتزاماً بها او بمخالفتها القانونية يحق للشركة التقدم بشكواها الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل في الشكوى .

٢٦ القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة / الممارسة :

يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكملاً لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع أحكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية والاحتياط التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.

الأحتياجات السنوية لقسم الألوميتال قطاع الحوادث ، والسلام

M	العدد	الأصناف
١	عشرة	باكو بنطه ٤ مم S. من أجود الأنواع (الباكو عشر بنط)
٢	اثنين	فيشر برشام ألومنيوم
٣	اثنين	متر قياس ٥ م A . P . T
٤	اثنين	باكو بنطه ٥ مم S. من أجود الأنواع (الباكو عشر بنط)
٥	عشرون	إسطوانة بسكوته ٥ و ٤ " لقمة ربط شنيور S. S
٦	خمسه	لوح بروديوم ٥ مم
٧	عشرون	كيلو جرام بنطه ٣ سم
٨	اثنين	كيلو جرام بنطه ٤ سم
٩	اثنين	كيلو جرام بنطه ٥ سم
١٠	اثنين	مفصلة مطبخ غزله
١١	مائة	علبة مسمار ٢/١ × ٦
١٢	ثلاثه	عظم قطاع مطبخ دبل
١٣	مائتان	



الأحتياجات السنوية لقسم النجارة قطاع الحوادث ، والسلام

الصناف	العدد	م
ك مسمار عاده ٦ سم ، ٤ سم ، ٤ سم عاده كاللون أهرام سلندر	٣٥ ك خمسة وثلاثون	١
أكرة كومكس سلندر	٥٠ خمسون	٢
كاللون عاده أهرام	٧٠ سبعون	٣
أكرة عادة كومكس	٢٠ عشرون	٤
قلب كاللون أهرام	٢٠ عشرون	٥
مسمار شيشه	٣٠ ثلاثة	٦
ك غراء أبيض شفاف أكياس	٧ سبعة له	٧
ك مسمار سنارة ٥ سم ، ٤ سم ، ٣ سم	١٥ خمسة عشر له	٨
مسمار صلب ١٠ سم ، ٥ سم له	٢٠ عشرون له	٩
مسمار صلب ١٠ سم ، ٥ سم له	٤ أربعه له	١٠
ك مسمار سن صاج ٥ سم ، ٣ سم ، ٢ سم باكتة صفائح منشار أركت بوش	٩ تسعه له	١١
دستة مفصلة ١٦ سم يمين وشمال	٩ تسعه له	١٢
مفصلة أرو يمين	٥ خمسة	١٣
مفصلة أرو شمال	٢ أثنين	١٤
مفصلة مروحة ٦" إيطالي	٢٠ عشرون	١٥
ترباس ٢٥ سم مدفع S. S لطش	٢٠ عشرون	١٦
ترباس ١٠ سم محمل	٣٠ ثلاثة	١٧
	٢٠ عشرون	١٨
	٢٠ عشرون	١٩

الذريعي - مطلع شهر

العنوان	النوع	الرقم
دورة في الاتصال	كتاب	١
الاتصال بالذكاء الاصطناعي	كتاب	٢
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	٣
GM وآفاق الاتصال	كتاب	٤
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	٥
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	٦
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	٧
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	٨
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	٩
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٠
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١١
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٢
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٣
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٤
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٥
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٦
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٧
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٨
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	١٩
الاتصال في العصر الحديث	كتاب	٢٠

الدكتوريات لسوبر لستي الدهانات - خطاب

العدد	المحتوى
١٥	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
١٦	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع
١٧	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع ٧٠٩
١٨	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع ٧٠٩
١٩	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع ٧٠٩
٢٠	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢١	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٢	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٣	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٤	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٥	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٦	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٧	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٨	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٢٩	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٣٠	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت
٣١	جامعة أسيوط ٦٢٠ لوضع العنكبوت

الأحتياجات السنوية لقسم السباكة قطاع الحوادث ، والسلام

	الأنصاف	العدد	م
سكس بلف ٤/٣ من أجود الأنواع	٢٠	٣٣	
يد خلاط هند مكس طويلة من أجود الأنواع	٥٠	٣٤	
يد خلاط صغيرة	٥٠	٣٥	
وزة خلاط من أجود الأنواع	٥٠	٣٦	
وزة خلاط هند مكس	٥٠	٣٧	
سونوليت ١١ نحاس من أجود الأنواع	٤٠	٣٨	
كفر باللونة من أجود الأنواع	٢٠	٣٩	
ك مسمار خشن أكرة خلاط	١	٤٠	
ك مسمار ناعم أكرة خلاط	١	٤١	
جلبة تطويل من أجود الأنواع	٧٥	٤٢	
قلب خلاط هند مكس من أجود الأنواع	١٠٠	٤٣	
خلاط حوض وش شجرة من أجود الأنواع	٢٠	٤٤	
خلاط دش من أجود الأنواع	٢٠	٤٥	
خلاط حوض سدر من أجود الأنواع	٢٠	٤٦	
خلاط هندمكسر من أجود الأنواع	١٥	٤٧	
عامود دش من أجود الأنواع	٢٠	٤٨	
طasse دش نيكل	٢٥	٤٩	
مانيجه سوسته من أجود الأنواع	١٥	٥٠	
هلالة خلاط ١ مسمار ثقيلة	٢٥	٥١	
هلالة خلاط ٢ مسمار ثقيلة	٢٥	٥٢	
ك غراء ٨/١ من أجود الأنواع	١	٥٣	
عوامة كهرباء من أجود الأنواع	٥٠	٥٤	
عوامة خزان من أجود الأنواع	٥٠	٥٥	
طبق مسمار حوض من أجود الأنواع	٢٥	٥٦	
طبق مسمار كومبنيشين من أجود الأنواع	٢٥	٥٧	
طبق مسمار قاعدة جانبى من أجود الأنواع	١٥	٥٨	
خرزان لأعمال تسليك خطوط الصرف	٥٠ عود	٥٩	

الأحتياجات السنوية لقسم السباكة قطاع الحوادث ، والسلام

	التصنيف	العدد	م
	محبس شطاف من أجود الأنواع <u>خالسل</u> <u>لصل</u>	٨٠٠	١
	حنفيه ٢/١ " نحاس من أجود الأنواع	٦٠٠	٢
	قلب خلاط ٢/١ " من أجود الأنواع	١٠٠٠	٣
	قلب خلاط ٢/١ " من أجود الأنواع	٢٠٠	٤
	قلب خلاط ٥٠ و ١ لنية	٥٠٠	٥
	قلب خلاط ٣ لنية	٢٠٠	٦
	أكرا نحاس المسلاة ثقيلة	٧٠٠	٧
	بكرة تيفلون كبير ٥٠ م	٣٠٠	٨
	لى ٦ سم من أجود الأنواع	٥٠٠	٩
	لى ٦ سم شجرة من أجود الأنواع	١٥٠	١٠
	خرطوم صرف ٥٠ و ١٥ " من أجود الأنواع	٨٠٠	١١
	خرطوم صرف ٢ " من أجود الأنواع	٨٠٠	١٢
	خرطوم صرف ٣ " من أجود الأنواع	١٠٠	١٣
	ماكينة كومبنيشن ٢ فنتانا بدون وير	٢٠٠	١٤
	ماكينة كومبنيشن ٥٠ و ١٥ " من أجود الأنواع	١٠٠	١٥
	حنفيه كومبنيشن كعب نحاس	٣٠٠	١٦
	كوع شطاف نحاس من أجود الأنواع	٢٥٠	١٧
	سيديلي الأمين أبيض	٣٠٠	١٨
	مسورة شطاف نحاس من أجود الأنواع	٣٠٠	١٩
	ك جلد حنفيه ٢/١ " <u>لـ سـ يـ عـ لـ يـ لـ وـ</u>	٥	٢٠
	ك بلبلة حنفيه نحاس	٥	٢١
	لاكور سن ذكر ١١ من أجود الأنواع	١٠٠	٢٢
	لاكور سن إنتاية من أجود الأنواع	٢٥	٢٣
	محبس بليه ١١ من أجود الأنواع	٤٠٠	٢٤
	محبس بليه ٤/٣ " من أجود الأنواع	٣٠٠	٢٥
	محبس بليه ٢/١ " من أجود الأنواع	١٠٠	٢٦
	بالونه نيوبلس ١ " من أجود الأنواع	٢٠	٢٧
	نحاسه ماتور من أجود الأنواع	٣٠	٢٨
	أتوماتيك ماتور ٣٢ أمبير من أجود الأنواع	٣٠	٢٩
	أتوماتيك ماتور ٢٤ أمبير من أجود الأنواع	٢٠	٣٠
	سكس بلف ٥٠ و ١٥ " من أجود الأنواع	٢٠	٣١
	سكس بلف ١ " من أجود الأنواع	٢٠	٣٢

مشروع العقد النموذجي لشراء منقولات

ملاحظات هامة

- يهدف مشروع العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمعاقدين معها.
- يتضمن مشروع العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويعين الالتزام بها، وإذا ترافق للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض مشروع العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن مشروع العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملحق المرفقه والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب لا تتعارض بأى شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما ضمنته من متطلبات وشروط ومواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/ إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يُرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستنداً كافية حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن مشروع العقد النموذجي فراغات (...) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر مشروع العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

محتويات مشروع العقد

تمهيد	البند الأول
ملحق العقد	البند الثاني
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائي/الدفعية المقدمة	البند الرابع
توريذ محل العقد	البند الخامس
استلام محل العقد	البند السادس
التقاض عن الاستلام	البند السابع
الضمان	البند الثامن
سداد المستحقات	البند التاسع
زيادة أو نقص الكميات	البند العاشر
التعاقد من الباطن	البند الحادى عشر
مسنول إدارة العقد	البند الثاني عشر
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثانى	البند الثالث عشر
التأخير فى تنفيذ العقد	البند الرابع عشر
حظر التنازل عن العقد	البند الخامس عشر
الأحكام القضائية	البند السادس عشر
سرية العقد	البند السابع عشر
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر
الالتزام ببنود العقد	البند التاسع عشر
الإخلال بالعقد	البند العشرون
فسخ العقد	البند الواحد والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند الثاني والعشرون
فض المنازعات	البند الثالث والعشرون
عنوان طرفي العقد	البند الرابع والعشرون
النسخ	البند الخامس والعشرون

مشروع العقد التمويحي لشراء منقولات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: (١) و Mercerها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد / السيدة)
بصفته/بصفتها الوظيفية
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف اول مشتری)

ثانيًا: الكائن مقرها وشكلها القانوني (١) والمصنفة (٢) سجل تجاري رقم
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٣) فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (□
السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفتها/صفتها بموجب بصفتها/صفتها المتعاقد معه

(طرف ثان پانچ)

10

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (١)، وذلك بغرض تلبية احتياجاتة بما يمكنته من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (٢) و (العطاء/ العرض) المقدم منه، والذي قبليه الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد (السلطة المختصة (٣)/ المفوض عنه (٤) بالقرار رقم الصادر في (٥) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحظه التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (المناقصة (العامة/ المحدودة/ المحلية/ ذات المرحلتين) (٦) الممارسة (العامة/ المحدودة) الاتفاق المباشر (٧) رقم (.... لسنة للتعاقد على (٨) ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصلت به (لجنة البت في المناقضة/ الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (٩) (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناء عليه، باعتباره (الأفضل شرطياً والأقل سعراً) الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ (١٠)

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
 - ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
 - ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكرامة الشروط والمواصفات.
 - ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
 - ٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة..../مؤسسة....).
 - ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/...الخ).
 - ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/مشروع صغير/ مشروع متناهى الصغر).
 - ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني ببيانات أساسية يتبع استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
 - ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكرامة الشروط والمواصفات.
 - ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب إعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
 - ١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
 - ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
 - ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملة.
 - ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التقويض في التعاقد بطرق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
 - ١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكرامة الشروط والمواصفات.

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكابibles والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقضة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ/..../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني^(١٦)

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ^(١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
..... ^(٢٢)

إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/
□ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

البند الرابع^(٢٣)

سدد الطرف الثاني مبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره%) بما يعادل نسبة (%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. ^(٢٤)

١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قريباً كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحقي.

١٧- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقبات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

(٢٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وستكمل البيانات المطلوبة فيه)
قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقتربن بأى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وستكمل البيانات المطلوبة فيه)
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (٢٨) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد / □ (٢٩))، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخباره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وستكمل البيانات المطلوبة فيه)
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (٣٠) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد / □ (٣١))، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق فى تمام الساعة موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخبار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخباره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاتهته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تناقض الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التناقض، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

<p>٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.</p> <p>٢٧- الدخل النسبي وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، و مراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغرى والمتأخرة الصغر.</p> <p>٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.</p> <p>٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.</p> <p>٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.</p> <p>٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.</p>

البند الثامن^(٣٤)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ...^(٣٥) ... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...^(٣٦)

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك.....
وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعطن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الحادى عشر^(٣٧)

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول.
ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

**١) كلف الطرف الأول (□ السيد/ □ السيدة)..... بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم
ال الصادر في مسؤولاً/مسؤولة عن إدارة هذا العقد.**

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخبار أو أذن مسبق.
وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٣٨) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخيره لأسباب راجعه إليه في الواقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٣٩)
ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكمال التسویض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً^(٤٠).

٣٢ - يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣ - أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٤ - أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان و بما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥ - يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦ - إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

٣٧ - أدخل المهلة المناسبة.

٣٨ - أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والتسلب المنصوص عليهما بالمادة (٤٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩ - الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون.

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في أحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشانها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاوه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١ - فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - ٢ - قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
 - ٣ - تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الواحد والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١ - إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢ - إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣ - إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (١١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتبعه اخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____ الاسم: _____

الصفة: _____ الصفة: _____

التوقيع: _____ التوقيع: _____

التاريخ: _____ التاريخ: _____

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.